

على النايب المنوم من ينوب وجواب الشرط هو
 ودعليه ما قبله ويرد بمعنى ورد والتقديم والايوب
 بعض هذه الثلاثة المذكورة في البيت قبيل ان
 وجد في اللفظ مفعول به فلك ينوب ان وقد ورد
 نيابة ذلك البعض ضرور او شذوذا مع وجود
 المفعول به وحاصل ذلك ان المهم شرط لاقامة
 كل من الظرف والمصدر والحار والمجرور في حله
 مقام الفاعل شرطين فقط وهما ان يكون كل
 من الثلاثة مقابله للنيابة وصالحا وان لا يوجد
 المفعول به معها واما ما تقدم من الشرط
 الستة هي شروط في القائلية نفسها فاما اولها
 منها فقوله وتابل ان واما الثاني هنا فقوله
 ولا ينوب ان اي ولا يجمع وقوع واحد من الثلاثة
 المذكورة في البيت قبله فايها مناب الفاعل مع
 وجود المفعول به مع فوات فقد المفعول به لفظ
 جازا قامة ما ذكر مقام الفاعل وقد وردا قامة
 ما ذكر مقام الفاعل على وجه الدعوة او الضرورة
 مع وجود المفعول به مع لفظا وقيد المفعول
 في اللفظ ليجرح ما اذا كان المفعول به مقدر
 فيصير اقامة ما ذكر في الشرط ان لا يوجد في اللفظ
 والترم ان لا يقدم على المفعول به مقام الفاعل
 اصل

اصلا لان كل فعل متقد لا بد له من مفعول سوا
 كان موجودا في اللفظ او مقدر ولا يجوز
 اقامة غيره اي المفعول به مما ذكر مع وجود اي
 المفعول به وما ورد من ذلك ان لم يذكر او
 ما ورد ومذهب الكوفيين ان هذه الالف
 لقول المع و قد ورد ان تقدم اوت اخر اي ذلك
 الغير او نفس المفعول به تامل المثال الذي ذكر
 وكذلك الباقي اي فتقول ضرب زيد يوم
 الجمعة او ضرب يوم الجمعة زيدا وهكذا فيما تقدم
 واستلوا اي الكوفيون المذكورين لاقامة
 غير المفعول به مقام الفاعل مع وجوده
 يجزي قوما كما كانوا يجزي فعل مضارع مبني
 للمفعول وقوما مفعول به مقدم وما جاز ومجوز
 في حمل رفع نائب فاعل مجزي وبعضهم جعل نائب
 الفاعل مصدر را اي يجزي الجزا اي المجزي به قوما
 ولا يشاهد فيه وايو جعفر من المشرك وقراءة
 غير شاذة عند كثير من العلماء لم يبعث بالعليا
 ان لم يرد في شعره وجرم وقلب وبعث فعل مضارع
 مجزوم بلم وعلمه من جزمه حذف الالف والفتحة
 فيها دليل على اوصو من المفعول وبالعليا جار
 مجزوم في حمل رفع نائب فاعله والاسيد مفعول